

مُوجب لعدم كلاميته ، وإلاّ لزم فى كل ما علّم مدلوله أن لا يكون كلاماً ، واللازم^(١) باطل .

وقطعنا بصدق يحقق كونه كلاماً ؛ لأن الصدق من صفات الخبر ، والخبر قسم من الكلام .

وذهب جماعة : إلى اشتراط ذلك . فلا يسمى ما مرّ كلاماً^(٢) .
وجزم به ابن مالك^(٣) .

وعليه : فيُحدّ المفيد : بما أفاد المخاطب ما يجهله .

فلا يسمى ما لا يُفيد^(٤) ذلك كلاماً ، كالمعلوم بالضرورة ثبوته أو نفيه .

لكن يُستثنى المحال كما نُقل عن^(٥) سيبويه ، كحملتُ الجبل^(٦) .

(١) : إذ اللازم .

(٢) (فلا يسمى ما مرّ كلاماً) ساقط من ز .

(٣) انظر : الهمع : ٣٠ / ١

(٤) (ما لا يفيد) ساقط من ر .

(٥) (عن) ساقط من ز .

(٦) انظر : الكتاب : ١ / ٢٥ ، ٢٦ .